سورة النساء

١٩- قوله تعالى : ﴿ لَّا يَسْتَوِي ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُوْلِي ٱلضَّرَرِ وَٱلْمُجَٰهِدُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ ۚ فَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَٰهِدِينَ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ ﴿٩٥﴾ ﴾

القراءة : قراءة جمهور القراء " غَيْرُ أُوْلِي الضَّرَرِ " . وروى ابن خالويه بإسناد محذوف أن النبي ، صلى الله عليه وسلم ، قرأ " غير أولى الضرير " . وكذلك نسبها إلى ابن مسعود [١] . وقال أبو البقاء : وقرئ " ضرير " على فَعِيل ، وهو مصدر أيضاً مثل النَّذِير والنَّكِير [٢] . ولم ينسبها لأحد .

وروى الدوري في جزئه فقال حدّثنا الكسائي ، عن ابن أبي الزناد ، عن أبيه ، عن خارجة بن زيد ، عن زيد بن ثابت مرفوعا وفيه : فقال النبي ، صلى الله عيه وسلم : " غَيْرَ أُولى الضَّرَرِ " نصب الراء .[٣] وقال الزمخشري : " غير أولى الضرر " قرئ بالحركات الثلاث ، فالرفع صفة للقاعدون ، والنصب استثناء منهم أو حال عنهم ،

---

(١) انظر : مختصر شواذ القرآن لابن خالويه ص : ٣٤ .

(٢) انظر : إعراب القراءات الشواذ جـ ١ / ٤٠٤ .

(٣) رواه الدوري في جزئه ص: ٨٥ رقم ٣٥ وإسناده حسن . والبخاري في صحيحه ج٨/ ١١١ /١١٢ رقم ٤٥٩٢ /٤٥٩٣/٤٥٩٤ من عدة طرق ولكن بلفظ " غَيْرُ أُولى الضرر " . من حديث زيد بن ثابت ، والبراء ، ورواه ابن حجر في : فتح الباري ج٨/١١٤ من رواية خارجة بن زيد ، عن أبيه .

والجر صفة للمؤمنين ، والضرر : المرض أو العاهة من عمى أو عرج أو زمانة أو نحوها [٤] وقال الزبيدي : الضرير : كأمير الرجل الذاهب البصر ، ومصدره الضرارة، جمعه أضرَّاءُ وهو مجاز ومنه حديث البراء فجاء ابن أم مكتوم يشكو ضرارته ، والضرارة هنا العمى وهو من الضَّرّ . ومن المجاز : الضرير : المريض المهزول ، والجمع كالجمع وهى بهاء ، يقال رجل ضرير وامرأة ضريرة آخذ بهما المرض ، وكل ما خالطه ضر فهو ضرير كالمضرور [٥] .

وقال أبو علي الفارسي : اختلفوا في رفع الراء ونصبها من قوله جلّ وعزّ : "غَيْرُ أُولى الضَّرر " ، فقرأ ابن كثير ، وأبو عمرو ، وعاصم ، وحمزة " غَيْرُ أُولي الضَّرر " برفع الراء . حدّثنا أحمد قال : حدّثنا الصّوفي الحسين بن بشر قال : حدّثنا روحُ بن عبد المؤمن ، قال : حدّثنا محمد بن صالح ، عن شبل ، عن ابن كثير أنّه قرأ: " غَيْرَ أولي الضرر " بنصب الراء . وقرأ نافع ، وابن عامر ، والكسائي ، " غَيْرَ أولي الضرر " بنصب الراء [٦]

وقال مكي : وقرأ النبي ، صلى الله عليه وسلم ، بالنصب ، وبه قرأ زيد بن ثابت ، وأبو جعفر ، وشيبة ، وأبو الزناد ، وشبل ، وابن الهادي ، وهو أحب إليّ ، وهو اختيار أبو عبيد ، والطبري ، وأبي طاهر . [٧]

وقال الشيخ السمين : قوله : " غيرُ أُولي الضرر " قرأ ابن كثير ، وأبو عمرو ، وحمزة، وعاصم ، " غَيْرُ " بالرفع ، والباقون بالنصب ، والأعمش بالجر . والرفع من وجهين :

---

(٤) انظر : الكشاف جـ ١ / ٥٥٣ .

(٥)انظر: تاج العروس للزبيدي جـ ٢ / ٣٨٦، فصل الضاد المعجمة مع الراء .

(٦)انظر : الحجة لأبي علي الفارسي ج٢/ ٩٢، وعلل القراءات ج١/ ١٥٣ .

(٧) انظر : الكشف ج١/ ٤٣٥.

أظهرهما : أنه على البدل من " القاعدون " وإنما كان هذا أظهرَ لأن الكلام نفي، والبدل معه أرجحُ لما قُرِّر في علم النحو.

والثاني : أنه رفع على الصفة لـ" القاعدون " ، ولابد من تأويل ذلك لأن " غير" لاتتعرّفُ بالإضافة ، ولا يجوز اختلاف النعت والمنعوت تعريفا وتنكيرا ، وتأويله : إما بأن القاعدين لمّا لم يكونوا ناسا بأعيانهم بل أُريد بهم الجنسُ أشبهوا النكرة فَوُصفوا كما توصف ، وإما بأن " غير " قد تتعرّف إذا وقعت بين ضدين ، وهذا كما تقدم في إعراب " غير المغضوب عليهم " في أحد الأوجه ، وهذا كلُّه خروج عن الأصول المقررة فلذلك اخترت الأول . والنصب على أحد ثلاثة أوجه :

الأول : النصب على الاستثناء من "القاعدون" وهو الأظهر، لأنه المحدَّثُ عنه .

والثاني : من " المؤمنين " وليس بواضح .

والثالث : على الحال من " القاعدون " . والجر على الصفة للمؤمنين ، وتأويله كما تقدم في وجه الرفع على الصفة [٨] وقد ساق الأزهري هذه التوجيهات السابقة ثم قال : وقال ابن الأنباري : يجوز النصب في :

" غير" على القطع ، وعلى الاستثناء [٩] . وقال مكي : من قرأ بالنصب فعلى الاستثناء من القاعدين لأنه ثبت أنه بعد نزول : " لا يستوي القاعدون " فلو كان صفة لم يكن النزول فيهما إلا في وقت واحد ، فلما نزل : " غَيْرُ أُولي الضرر " في وقت بعد وقت نزول : " لا يستوي القاعدون " علم أنه استثناء ، إذ لو كان صفة لنزل مع القاعدين في وقت ، وقد ثبت أنهما نزلا في وقتين [١٠] .

---

(٨) انظر : الدر المصون ج٢/٤١٧ ، وعلل القراءات ج١/١٥٣ . والحجة لأبي علي الفارسي ج٢/٩٢ .

(٩) انظر : علل القراءات ج١/١٥٣.

(١٠) انظر : الكشف ج١/٤٣٥ .

قلت : ضعف ابن أبي مريم النصب على الاستثناء فقال في توجيه قراءة النصب : ووجه نصبه على أنّه استثناء من القاعدين ، وهو ضعيف ، لأن الاستثناء ينبغي له أن يكون بعد التمام ، وليس الكلام عند قوله : " غير أولي الضرر " بتمام.

ويجوز أن يكون نصبا على الحال ، أما قراءة الرفع فعلى أنه صفة للقاعدين ، كما أنها صفة في قوله تعالى : " صراط الذين أنعمت عليهم غَيْر المغضوب عليهم"[١١] ، وكما قال " والتابعين غَيْرِ أولي الإربة "[١٢]،[١٣].

٢٠- قوله تعالى : ﴿ إِن يَدْعُونَ مِن دُونِهِۦٓ إِلَّآ إِنَٰثًا وَإِن يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَٰنًا مَّرِيدًا ﴿١١٧﴾ ﴾

القراءة : قراءة الجمهور من القراء : "إن يدعون من دونه إلا إناثاً ".

روى ابن خالويه أن النبي ، صلى الله عليه وسلم ، قرأ : " إن يدعون من دونه إلا أُثناً ووُثُناً " . وكذلك جماعة من العلماء قرأها ولم يذكرهم . وعن عطاء " إلا أُناثاً " وفى مصحف عائشة ، رضي الله عنها " إلا أوثاناً " [١٤] وقال ابن جني : " ومن ذلك قراءة النبي ، صلى الله عليه وسلم ، فيما روته عائشة ، رضي الله عنها " أُثُناً " بثاء قبل النون . ورُوى أيضاً عنها عنه ، عليه السلام " إلا أُثناً " بالنون قبل الثاءِ . وقراءة ابن عباس " إلا وُثُنا " . وروى عنه أيضاً " إلا أُثنا " . بضمتين والثاء بعد النون . وقراءة

---

(١١) الفاتحة /٧ .

(١٢) النور /٣١.

(١٣) انظر : الموضح ج١/٤٢٥ /٤٢٦.

(١٤) انظر : مختصر شواذ القرآن لابن خالويه ص : ٣٥ ، وتفسير ابن كثير جـ ١ / ٥٥٥ ، والمحرر الوجيز جـ ٢ / ١١٣ ، وجامع البيان عن تأويل آي القرآن جـ ٥ / ٣٧٩ رقم ٨٢٤٨ . والدر المصون ج٢/٤٢٦.

عطاء بن أبي رباح " إلا أُثُنا " الثاء قبل وهى ساكنة [١٥] وقال ابن عطية : وقرأ النبي، صلى الله عليه وسلم " إلا أُنثا " بتقديم النون ، وهو جمع أنيث كغدير وغدر ونحو ذلك . وحكى الطبري : أنه جمع إناث كثمار، وثمر ، وحكى هذه القراءة عن النبي ، صلى الله عليه وسلم ، أبو عمرو الداني ، قال : وقرأ بها ابن عباس ، وأبو حيوة ، والحسن . وروى عن ابن عباس أنه قرأ " إلا وَثَناً " بفتح الواو والثاء على إفراد اسم الجنس ، وقرأ ابن عباس أيضاً " وُثُناً " بضم الواو والثاء ، وقرأت فرقة " إلا وَثَناً " ، وقرأت فرقة " إلا أُثناً " بسكون الثاء . وقد ذكر كل هذه القراءات أبو البقاء العكبري ، وقال السمين : وفي هذه اللفظة تسع قراءات المشهورة وهى جمع أُنثى نحو رباب جمع " رُبّي " [١٦] .

التوجيه والتفسير : حجة من قرأ " إناثاً " فهى جمع أُنثى نحو رباب جمع رُبّى ، وهي القراءة المشهورة ، وهى على وزن فُعال.ومن قرأ " أُثُناً " فجمع وَثَنَ ، مثل أَسَدَ وأُسُدٍ . وأصله " وُثُن " فلما انضمت الواو ضماً لازماً قلبت همزة مثل : أُقّتت ووقّتت، كقوله تعالى : ﴿ وَإِذَا الرُّسُلُ أُقِّتَتْ ﴾ [سورة المرسلات / ١١] . وكقولهم في وُجوه : أُجوه ، وفى : وُعِد أُعِد وهذا باب واسع . وقرئ " وُثُنا " من غير ألف بضمتين ، جمع أنيث ، مثل قضيب وقُضُب . وقرئ " أُثُنا " على فُعَّل ، يجوز أن يكون جمع أنيث ، لأن فعيلاً قد حمل على فاعل ويكون نظيره شاهِد وشُهَّد . ومن قرأ " أُثْنا " بسكون الثاء فهو كأُسْد بسكون السين ، حكى سيبويه هذه القراءة . ومنهم من يقرأ " إلاّ أوناثاً " على الجمع . وقرئ " وَثَناً " على الإفراد . وبها قرأ سعد بن أبي وقاص ، وابن عمر ، وأبو المتوكل ، وأبو الجوزاء . وسُمِّيَتْ أصنامهم إناثاً ، لأنهم

---

(١٥) انظر : المحتسب لابن جني جـ ١ / ١٩٨ ، والمحرر الوجيز جـ ٢ / ١١٣ .

(١٦) انظر : المحرر الوجيز جـ ٢ / ١١٣ ، وإعراب القراءات الشواذ جـ ١ / ٤٠٩ / ٤١٠ ، والدر المصون جـ ٢ / ٤٢٦ / ٤٢٧ ، وجامع البيان عن تأويل آي القرآن جـ ٥ / ٣٧٩ .

كانوا يُلْبسونها أنواعَ الحُلِيّ ، ويسمونها بأسماء المؤنثات نحو : اللات والعزى ومَناةَ . وقد وَردَّ هذا بأنهم كانوا يُسَمُّون بأسماء الذكور نحو : هُبَل وذى الخَلَصة ، وفيه نظر، لأن الغالب تسميتهم بأسماء الإناث . وقد اختلف العلماء في معنى " الإناث " . فقال أبو مالك ، والسُّدِّي وغيرهما : ذلك لأن العرب كانت تسمي أصنامها بأسماء مؤنثة، فاللات والعزى ومناة ونائلة . وقال الضحاك وغيره : على جهة إقامة الحجة من فاسد قولهم . وقال ابن عباس ، والحسن ، وقتادة : المراد الخشب والحجارة وهي مؤنثات لا تعقل ، فيخبر عنها كما يخبر عن المؤنث من الأشياء فيجئ قوله " إلا إناثاً " عبارة عن الجمادات ، وقيل : إنما هذا لأن العرب كانت تسمي الصنم أنثى فتقول : أنثى بنى فلان [١٧] قلت : هذه القراءة المروية عن النبي ، صلى الله عليه وسلم ، بلفظ " إلا أُثُنا وُوثُناً " شاذة لمخالفتها رسم المصحف ، وحذف إسنادها كما أنها رُويت بألفاظ الشك والضعف . وقال ابن جرير : والقراءة التى لا أستجيز القراءة بغيرها قراءة من قرأ : " إن تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إلاَّ إناثاً " . بمعنى : جمع أنثى : لأنها كذلك في مصاحف المسلمين ، ولإجماع الحجة على قراءة ذلك كذلك [١٨].

---

(١٧) انظر : المحتسب لابن جني جـ ١ / ١٩٨ / ١٩٩ ، والمحرر الوجيز جـ ٢ / ١١٣ ، وإعراب القراءات الشواذ جـ ١ / ٤٠٩ / ٤١٠ ، ومعاني القرآن وإعرابه للزجاج جـ ١ / ١٠٨ ، والدر المصون جـ ٤ / ٩١ / ٩٢ / ٩٣ .

(١٨) انظر : جامع البيان عن تأويل آي القرآن جـ ٥ / ٣٧٩ .